

تمويل مؤسسات المجتمع المدني في الأردن Funding civil society institutions in Jordan

نمر يوسف الحجازين*، كلية العلوم الإجتماعية، جامعة مؤتة - الأردن -

Delianasahawneh@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 2020/08/31 تاريخ قبول المقال: 2020/10/05 تاريخ نشر المقال: 2023/05/15

الملخص:

تضمنت الدراسة توضيح أهمية مساهمة التمويل في التأثير على طبيعة عمل مؤسسات المجتمع المدني وكيفية إنماء وتطوير أداء تلك المؤسسات وفعاليتها في سبيل بناء دولة ديمقراطية، والمعوقات الموجودة أمامها والتي قد تحد من إمكانياتها وبالجانب الآخر الدور الفعال الذي قامت به هذه المؤسسات في شتى المجالات سيما في الأردن ، وتوصلت الدراسة إلى ضرورة وضع آليات لتمويل المؤسسات من خلال معرفة المصادر التي تقوم بتمويلها سواء أكانت مصادر داخلية أو خارجية (دولية)، وإنعكاس هذا التمويل على بعض قرارات الدولة وتوجهاتها من الناحية الايجابية أو السلبية وفق أطر محددة توضع لها مسبقاً بهيئة قواعد قانونية تضبط تأسيسها، وأهدافها، وعملها وآلية تمويلها.

الكلمات المفتاحية: مؤسسات المجتمع المدني، التمويل، مصادر التمويل، معوقات التمويل، الدور الفعال

لمؤسسات المجتمع المدني.

Abstract:

The study includes clarifying the importance of the contribution of funding in influencing the nature of the work of civil society institutions, how to grow and develop the performance and effectiveness of these institutions in order to build a democratic state, and the obstacles before them that may limit their capabilities, and on the other side the effective role that these institutions have played in various fields, especially in Jordan. The study concludes that there is a need to develop mechanisms for financing institutions through knowing the sources that finance them, whether they are internal or external (international) sources, and the reflection of this funding on some of the state's decisions and directions positively or negatively in accordance with specific frameworks set for it in advance by a body of legal rules governing its establishment , its goals, its work and its financing mechanism.

Key words: civil society institutions, financing, funding sources, financing constraints, the effective role of civil society institutions.

المقدمة:

في الآونة الأخيرة كثيراً ما نسمع بعبارة " المجتمع المدني " في الخطابات العربية، ووجودها في عدة مواقع مختلفة ومتباينة؛ كما هو الحال فيما تعلنه النقابات من بلاغات ومطالب، والآخر بالجمعيات أو منظمات مختلفة أو التجمعات الثقافية أو في أحاديث وسائل الإعلام الأخرى (السمعية والبصرية)؛ لذلك فإن خطاب المثقف العربي لا يكاد يخلو منها كلما احتاج لعرض موضوعات تخص الوجود الاجتماعي والسياسي أو قضايا تتعلق بالتاريخ والحضارة.

لقد برز مفهوم المجتمع المدني بعد انهيار الأنظمة الشمولية في أوروبا الشرقية وعلى رأسها الاتحاد السوفيتي سابقاً أو روسيا اليوم، وقد كان سبب غياب مؤسسات المجتمع المدني هو سيطرة الدولة على المرافق العامة حيث كان المجتمع المحلي مجتمعاً مهماً يخضع لسلطات الدولة دون ممارسة أي دور تطوعي في ظل الأنظمة الشمولية.

وقد جاءت الحاجة لمؤسسات المجتمع المدني بعد نجاح الرأسمالية التي تؤمن بالقيم الديمقراطية والمشاركة السياسية واحترام حقوق الانسان، وفي بداية التسعينات برز المجتمع المدني بشكل واضح كممارسة من تجربة تنظيمات غير حكومية اوروبية وامريكية تمارس أنشطة تكمل دور الدولة، وتساعد على تعزيز قيم المبادرة الجماعية والحث على الاعتماد على النفس مما يتيح فرصاً أفضل لتجاوز هذه المجتمعات مرحلة الاعتماد على الدولة في بعض الأعمال من منطلق ضرورة تقليص هيمنة الدولة و سطوتها لصالح المجتمع المدني الذي يجب أن يدير وحده أموره الذاتية بالشراكة مع الحكومة في كثير من الأعمال التطوعية .

بطبيعة الحال لم يقتصر عمل مؤسسات المجتمع المدني على الأعمال التطوعية أو الإنسانية أو تقديم المساعدات الطبية في أوقات الحروب أو الكوارث الطبيعية بل هناك أعمال ذات طابع سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي، فأعمال المجتمع المدني أعمال شاملة وفضفاضة تتجاوز أعمال الحكومة أحياناً فالمجتمع المدني هو عبارة عن الأفراد والهيئات غير الرسمية التي تعمل في معظم المجالات الصحية والتربوية والاقتصادية والعائلية والثقافية والخيرية وغيرها؛ والتي تتمثل في الجمعيات الأهلية والنقابات العمالية والمهنية والشركات التجارية والغرف التجارية والصناعية وما شابهها من المؤسسات التطوعية.

وفي الأردن لم يختلف الأمر كثيراً فهي دولة مؤسسات وتؤمن بالعمل التطوعي والإنساني كرافد للحكومة وللمؤسسات الرسمية بكافة نشاطاتها، وقد برز مفهوم مؤسسات المجتمع المدني في الأردن عام 1923 أي بعد تأسيس إمارة شرق الأردن عام 1921، وقد اتخذت الحكومة الأردنية بعض الإجراءات وذلك لإحلال التنظيمات المدنية المتمثلة بمؤسسات المجتمع المدني محل الروابط الاجتماعية التقليدية التي تتمثل بالقبيلة والعائلة والأسرة، وقد أخذ مفهوم المجتمع المدني يتطور ويشغل حيزاً في الأردن بشكل تدريجي وساهمت في ذلك الظروف الإقليمية وخاصة الصراع العربي الإسرائيلي، وقد صُنّف المجتمع المدني في الأردن الى فئات

مختلفة؛ مؤسسات المجتمع المدني الأساسية الرسمية (البرلمان)، ومؤسسات المجتمع المدني الدستورية شبه الرسمية (الأحزاب والبلديات) ومؤسسات المجتمع المدني الأهلية غير الرسمية. ومن هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على أهمية وكيفية تسيير عملية التمويل لهذه المؤسسات للقيام بأعمالها آنفة الذكر، حيث يعتبر تمويل مؤسسات المجتمع المدني من القضايا الهامة جداً لنجاح عملها وتحقيق أهدافها، لأن عدم قدرة هذه المؤسسات على تأمين احتياجاتها المالية الضرورية سينعكس بالضرورة على أدائها وديناميكيته وآفاق تطورها.

ولقد اتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي إنسجاماً مع الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها من هذه الدراسة ألا وهي توضيح مفهوم وأهمية تمويل مؤسسات المجتمع المدني في الأردن ويليها أبرز المصادر التي تقوم بتمويل المؤسسات والمعوقات التي تترتب عليها فيما بعد والحلول المقترحة لها. وبناء عليه، تم تقسيم الدراسة كالتالي:

المبحث الأول : مفهوم تمويل مؤسسات المجتمع المدني وأهميته.

المبحث الثاني : أهم مصادر تمويل مؤسسات المجتمع المدني والمعوقات التي تواجهها

المبحث الأول : مفهوم تمويل مؤسسات المجتمع المدني وأهميته.

وسيتناول هذا المبحث من خلال مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول : مفهوم تمويل مؤسسات المجتمع المدني.

يعاني الأردن كباقي الدول العربية في الشرق الأوسط من ظروف مادية صعبة نظراً لما مرت به هذه الدول من نزاعات وحروب وكوارث طبيعية أو كوارث من صنع الإنسان... هذا كله جعل الدول تبحث عن المساعدة للخروج من أزمتها، حيث لجأت بعض الدول ومنها الأردن إلى منظمات للحصول على تمويل مناسب لسد العجز في ميزانيتها أو لتلبية حاجات مواطنيها أو لدعم مؤسساتها بكافة أشكالها.

حيث يوجد نوعين من المساعدات الداخلية والخارجية، ولقد اتجه الأردن إلى هذا النوع من التمويل ألا وهو المساعدات الخارجية؛ لأن استدامة المساعدات الخارجية للأردن يعد انعكاساً لمدى الاحترام والتقدير من قبل المجتمع الدولي للأردن ودوره الإقليمي والعالمي، ويساهم في الوقت ذاته في تفعيل وتقوية عملية التنمية وتغطية الفجوة التمويلية في موازنة الدولة لتحقيق أولويات الحكومة. وفي مجتمعنا اليوم يعد التمويل أحد أهم العوامل الرئيسة التي تمكن أي مؤسسة من تنفيذ مشاريعها وبرامجها اللازمة لتستطيع بالنتيجة تحقيق أهدافها، فدون التمويل يكون من الصعب بمكان استمرارية تنفيذ أي من المشاريع أو البرامج التابعة للمؤسسة واللازمة لتحقيق تطلعاتها وأهدافها⁽¹⁾.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة بدايةً إلى تعريف مؤسسات المجتمع المدني، وقد ذهب د. سعد الدين إبراهيم إلى تعريفه بأنه "مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال القائم بين الأسرة والدولة لتحقيق

مصالحتها، ملتزمة بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والإختلاف". أما التعريف الإجرائي للمجتمع المدني هو "مجموعة من الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية تنتظم في إطارها شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، ويتكون من مجموعة من المؤسسات في المجالات المختلفة كالمؤسسات الإنتاجية والدينية والتعليمية والاتحادات المهنية والنقابات العمالية والأحزاب السياسية"⁽²⁾.

ولقد تعددت تعريفات التمويل؛ ومنها:

1. التمويل بشكل عام :

هو النشاط الرئيس الذي يستند عليه الإستثمار في المؤسسات والشركات وتبرز كيفية الحصول على الموارد المالية من مصادر داخلية وخارجية وطريقة توزيعها على الاستخدامات المختلفة⁽³⁾. أو هو إنفاق المال، وتعريفاً هو: "توفر النقود في الوقت المناسب، أي الوقت الذي تكون فيه المؤسسة في أمس الحاجة للأموال، كما يوفر التمويل الوسائل التي تمكن الافراد والمؤسسات على الإستهلاك والإنتاج على الترتيب وذلك في فترات معينة"⁽⁴⁾.

2. من وجهة نظر اقتصادية :

يعذ التمويل من أقدم فروع علم الاقتصاد إلا أن دراسته لم تحظ بالاهتمام إلا منذ عهد قريب عندما تولّد إحساس بضرورة وضع المبادئ الأساسية لنظرية التمويل بعد ثراء النظرية الاقتصادية وما أسفرت عنه الدراسات التحليلية في هذا المجال من نتائج تمثلت في مجموعة من المبادئ التي أصبح من السهل تكييفها وبلورتها في نظرية التمويل.

ولقد حاول الباحثون إبراز أهمية الوظيفة التمويلية وأثرها على عمل المشروع وتطوره وتفاوت درجة فاعلية طرق التمويل وأساليبه إلا أنهم يجمعون على أن التمويل يعني "توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع تطوير مشروع عام أو خاص" أو بعبارة أخرى "عملية تجميع لمبالغ مالية ووضعها تحت تصرف المؤسسة بصفة دائمة ومستمرة من طرف المساهمين أو المالكين لهذه المؤسسة وهذا ما يعرف برأس المال الاجتماعي".

3. من وجهة نظر إسلامية :

عُرف التمويل: "أن يقوم الشخص بتقديم شيء ذي قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما وفق نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقاً وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري"⁽⁵⁾.

4. من وجهة نظر الباحث :

التمويل: هو عبارة عن عملية يتعدد فيها الافتراض لمعالجة النقص الحاصل بالأمور المادية داخل دولة أو مؤسسة أو شركة لتمكينها من تصويب أوضاعها وتنظيمها بما يتلاءم مع الهدف المرجو تحقيقه.

المطلب الثاني : أهمية تمويل مؤسسات المجتمع المدني.

يعتبر موضوع التمويل الذي يعد من أهم القضايا التي ترتبط بمفهوم المجتمع المدني لعدة أسباب منها :-

1. التمويل هو العمود الفقري لأي مؤسسة فبدونه لا تستطيع ممارسة نشاطها ولا فاعليتها فنجاح المؤسسة يتوقف على ما لديها من مصادر تمويل متنوعة ومتعددة، حيث أنه احتدم الجدل في العقد الأخير مع تدفق التمويل الأجنبي إلى المجتمع المدني، وبخاصة مؤسسات الدفاعية كحقوق الإنسان، وتنمية المرأة والتربية المدنية.

2. تنوع الأنشطة الممارسة من قبل تلك المؤسسات والتي تتطلب أموالاً كثيرة.

3. قضية التمويل ترتبط بمدى استقلالية تلك المؤسسات عن الممول.

4. مدى قدرة تلك المؤسسات على الاستمرارية بنفس الفعالية إذا توقف هذا التمويل⁽⁶⁾.

تأتي أهمية التمويل من حيث توقف كل من حجم النشاط عليه، ومستواه، ونوعه، وأثره على البيئة، والمساعدة على وضع السياسات العامة للمنظمة والحفاظ على ثباتها واستمراريتها، وزيادة الخدمات المقدمة، أو زيادة عدد المستفيدين من خدماتها، أو تطويرها وتحسين مستوى جودتها، وتقديم وسائل فعالة لتسويق رسالة المنظمة وأهدافها في مجال أوسع، وأخيراً تحقيق الاكتفاء الذاتي، والاستقلالية⁽⁷⁾.

أشارت العديد من البحوث الاقتصادية إلى نماذج تنمية عديدة تفسر مشكلة حاجة البلدان النامية إلى التمويل الدولي ومنها نموذج (هارود - دومان) الذي استهدف بيان مدى الترابط الوثيق بين الناتج القومي ومعدلات استثمار رأس المال، أي الفجوة ما بين الاستثمار المرغوب ومستوى الإدخار المحلي، والتي أطلق عليها (فجوة الإدخار) أو (فجوة الموارد المحلية) وتجسد هذه الفجوة، النقص في المدخرات المحلية للبلد المقترض وهي تساوي حجم رأس المال الأجنبي - كالقروض مثلاً - اللازم توفيره تحقيقاً لمعدل النمو المطلوب، أي أن رأس المال الأجنبي سيستخدم بجانب الإدخارات المحلية لتغطية مستوى الاستثمار المطلوب، ويعد هذا النموذج من أكثر التحليلات، أهمية في إبراز الدور الحيوي لرأس المال الأجنبي في عملية التنمية الاقتصادية. وهناك نظرية "الت روستو" التي ركزت على ضرورة رفع معدل الاستثمار، بغرض وصول الاقتصاد إلى "مرحلة الانطلاق" ليصبح قادراً على تسيير ذاته بذاته أو ما يُسمى بـ "مرحلة النمو الذاتي"⁽⁸⁾.

وكي تتمكن مؤسسات المجتمع المدني من القيام بدورها وتكريس أهميتها لابد لها من القيام بعدد من الإجراءات، وتتمثل بـ :

1. تعزيز مفهوم المشاركة المجتمعية كأسلوب لتنمية موارد المنظمة، أي مشاركة أفراد المجتمع بأفكارهم ومساهماتهم العينية والمالية لتحقيق أفضل عائد للتنمية.

2. اعتماد التطوع كأسلوب لتنمية الموارد المنظمة، فهناك الكثير من الطاقات المعطلة يمكن استثمارها وجذبها إلى المنظمة.

3. اعتماد التمويل الذاتي كأحد إستراتيجيات وهو المال الذي تحصل عليه المنظمة بجهود أعضائها وأجهزتها المختلفة والتبرعات والوصايا والهبات من الأشخاص الطبيعيين المنتمين للمنظمة، وإيرادات ورسوم الخدمات التي تقدمها المنظمة للجمهور، وإيرادات الأنشطة والمشروعات والبرامج، وهي مصادر هامة للمنظمة، وتفعيل إيرادات الأملاك والأصول الثابتة التي تمتلكها المنظمة.
4. اللجوء إلى الشراكة والتشبيك كأحد إستراتيجيات التمويل المهمة لأن قدرة المنظمات المتشاركة مجتمعة ستكون أكثر تأثيراً في الجهات المانحة والممولة وأكثر اجتذاباً لهذه الجهات والتي يعينها في المقام الأول أن تتعامل مع كيانات قوية ولديها قدر عالٍ من الإلتزام والمهنية في التعامل وفي التنفيذ من جهة، ومن جهة أخرى فإن تكاتف المنظمات المتشاركة والمتشابكة يجعل قدرتها على الوصول للمجتمع وتعبئة موارده كبيرة ومؤثرة⁽⁹⁾.

المبحث الثاني: أهم مصادر تمويل مؤسسات المجتمع المدني والمعوقات التي تواجهها في عملية التمويل والحلول المقترحة.

ويندرج تحت هذا المبحث المطالب الثلاثة الآتية:

المطلب الأول: مصادر تمويل مؤسسات المجتمع المدني.

حيث تنقسم مصادر تمويل مؤسسات المجتمع المدني الى فرعين؛ التمويل الداخلي والتمويل الخارجي.

الفرع الأول: التمويل الداخلي

تسعى مؤسسات المجتمع المدني إلى امتلاك وسائل التمويل المناسبة و اللازمة لتحقيق نشاطاتها و تغطية احتياجاتها من الأموال، وبذلك تلجأ إلى الاعتماد على مواردها الداخلية في شكل تمويل ذاتي، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى تدبير الموارد الخارجية، حيث يتم ذلك سواء بصفة مباشرة من المدخرين عن طريق السوق المالية، أو بصفة غير مباشرة عن طريق اللجوء إلى الهيئات و المؤسسات. تشكل هذه الأخيرة تمويلاً أساسياً و وحيداً بالنسبة للمؤسسات غير القادرة على اعتماد السوق المالية كمصدر لتمويل احتياجاتها.

ويمكن تعريف التمويل الداخلي أنه "مجموعة الموارد المالية التي تستطيع المؤسسة الحصول عليها من عملياتها الجارية أو من مصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية". و من مميزات هذه الأموال أنها تبقى، ولمدة طويلة، في خدمة المؤسسة، حيث يتم رصدها لتغطية الاحتياجات المالية اللازمة لتسديد الديون، و تنفيذ الاستثمارات الرأسمالية، و زيادة رأس المال العامل. كما تتكون مصادر التمويل الداخلي من الفائض النقدي المحصل عليه من طرف المؤسسة، من خلال عملياتها الجارية، والذي يتمثل في مجموع الأرباح غير الموزعة، ومخصصات الإستهلاكات والمؤنات ذات الطابع الاحتياطي، بالإضافة إلى قيمة التنازل عن الأصول غير المستخدمة.

ويمكن تقسيم مصادر التمويل الداخلي إلى :

1. الادخارات الاختيارية: هي تلك الادخارات التي يقبل بها الأفراد والمشروعات طوعية واختياراً وتتمثل بمدخرات القطاع العائلي - الفرق بين الدخل المتاح أي الدخل بعد تسديد الضرائب وبين الإنفاق على أوجه الاستهلاك المختلفة - مثل؛ مدخرات التقاعد كأقساط التأمين والمعاشات، الودائع في البنوك وصناديق التوفير، والاستثمار المباشر في اقتناء الأراضي.

2. مدخرات قطاع الأعمال: ويقصد بها "جميع المشاريع الإنتاجية التي تسعى الى تحقيق الأرباح من مبيعاتها التي تشكل بدورها مصدراً للادخارات". وتنقسم هذه المدخرات إلى نوعين هما:

1. ادخارات قطاع الأعمال الخاص، والذي يكون من طرف الأفراد والمؤسسات.
 2. الادخار العام، والذي يتكون من الضرائب، القروض، شهادات الاستثمار، الإصدار النقدي⁽¹⁰⁾.
- وتظهر أهمية التمويل الداخلي في بعض القطاعات كالـتعليم الذي يتعين أن يتم تمويله من مصادر محلية بحتة تنطلق من إحساس فردى لدى المواطنين والمتمثل بالدعم المادي الذي يقدمه مجالس الآباء، والطلاب أو المبادرات الفردية، وكما يمكن أن يكون التمويل جماعي لدى معظم الفئات والمنظمات المجتمعية كالمؤسسات الوقفية والزكوية، والمؤسسات التعاونية، أو القطاع الخاص، أو المؤسسات التعليمية.
- ونظراً لندرة هذا النوع من التمويل على أرض الواقع لمؤسسات المجتمع المدني وقصورها عن تلبية احتياجات هذه المؤسسات في الأردن لم يتم التوسع فيها في هذه الدراسة على خلاف التمويل الخارجي الذي سبق وان تم تناوله.

الفرع الثاني: التمويل الخارجي.

يُعد تمويل مؤسسات المجتمع المدني (الأحزاب السياسية، المنظمات الأهلية...) من القضايا الهامة جداً لنجاح عملها وتحقيق أهدافها، ويتجسد ذلك في أن ضرورة تأمين الاحتياجات المالية لأي مشروع اقتصادي أو ثقافي أو إجتماعي أو سياسي هو أمر بديهي لا يختلف عليه إثنان، ولكن الاختلاف يبدأ عند الحديث عن مصادر هذا التمويل، وإذا كانت مصادر التمويل الذاتية (تبرعات الأعضاء، والأصدقاء، والمشاريع الاستثمارية...) لمؤسسات المجتمع المدني هي مسألة طبيعية لا ضرورة لنقاشها، فإن مصادر التمويل الأخرى وتحديدًا الخارجية هي إشكالية حقيقية، تتباين المواقف منها بين مؤيد ومعارض. فبالنسبة للمؤيدين للتمويل الخارجي لا يمكننا وضعهم في سلة واحدة، فهناك من يؤيد التمويل من قبل الحلفاء الشركاء في الفكر والسياسة سواء أكانوا دولاً أو أحزاباً أو مؤسسات..... وهناك من يؤيد التمويل الخارجي بل ويسعى إليه انطلاقاً من دوافع ذاتية ومصلحة شخصية وكفرصة لمشروع استثماري شخصي، وهؤلاء لا يهمهم المجال الذين يستثمرون فيه، ولا الفائدة التي يمكن أن يعود بها المشروع على المجتمع، ولذلك لا يهمهم من هي الجهة الممولة ولا أهدافها ولا يتحفظون على أي شرط من شروطها، وما يهمهم هو المال فقط وهؤلاء أشبه بمثقفي السلطة الذين يدفعهم سعيهم للامتيازات والمال إلى الترويج لها والدفاع عنها مهما بلغت درجة استبداديتها ولا عدالتها اتجاه مجتمعتها، فهناك من يبني موقفه المؤيد للتمويل على أساس أن الغاية تبرر

الوسيلة، فمن أجل تحقيق هدف نبيل لا بأس حسب قولهم من غض النظر عن بعض سلبيات التمويل كما يمكن تقديم بعض التنازلات للجهات الممولة مقابل انجاز برامج عمل ومشاريع وأهداف هذه المؤسسات، فنلاحظ أن حزباً يناضل في بلد ما من أجل الديمقراطية يقبل الدعم المالي من نظام استبدادي يقمع شعبه في بلد آخر، وتقبل مؤسسة أهلية تنشط في مجال حقوق الإنسان التمويل من الإدارة الأمريكية الملطخة يديها بدماء الشعوب، ولا تمنع منظمة مناهضة للعولمة من قبول التمويل من مؤسسات وحكومات رأسمالية، وهناك فئة من المؤيدين بشروط للتمويل الخارجي كأن لا تفرض الجهة الممولة أجندتها؛ والحقيقة أن لهذه الفئة إشكالياتها، فإذا لم تقم الجهة الممولة بفرض أجندتها أو بعضاً منها، فهل هذا يعني أنها حليفة؟

يأتي الجواب: ليس بالضرورة، فربما تكون ليست حليفة ولكن لها أجندة معينة تقاطع معها، وهذا ما يبرر قبول التمويل؛ ويتابع أصحاب هذا الرأي بأنه في حال وضعت هذه المؤسسات شروطاً فإننا سوف نرفض وليذهب عندها التمويل إلى الجحيم. وفي الرد على وجهات النظر المؤيدة للتمويل الخارجي نقول وبشكل مكثف:

1. إن التمويل الذاتي للمؤسسات من خلال التبرعات مثلاً يتيح لها ويدفعها إلى التفاعل الإيجابي مع المحيط الحيوي لعملها سواء أكان المجتمع ككل أو فئات منه، وبالتالي يساهم في الدفع باتجاه جعل هذا المحيط شريكاً حقيقياً في المشروع السياسي أو الاجتماعي أو الثقافي "لهذه المؤسسات، وهو هدف طبيعي واستراتيجي لأي مؤسسة سواء أكانت حزباً أم منظمة أهلية.
2. إن المؤسسة التي تنطلق في بنائها وخطط عملها على أساس كم معين من الموارد التي لا تمتلكها وإنما تأتيتها من جهة خارجية ستجعل من أي اختلاف مع تلك الجهة (وهو أمر قائم والتجربة تؤكد حتى مع أقرب الحلفاء) سبباً إما لقطع التمويل (وما يعنيه ذلك من تعثر العمل وتراجع، إن لم نقل توقفه) أو لرضوخ المؤسسة لشروط الجهة الممولة وأجندتها.
3. حتى الآن تؤكد التجربة على النتائج السلبية بل الكارثية التي أدى إليها اعتماد العديد من المؤسسات على التمويل الخارجي، فقد كان هذا التمويل ولا سيما الضخم منه والزائد عن الحاجة سبباً في انتشار الفساد ليس في المؤسسات وحسب بل وفي المجتمع، وأدى إلى ترهل وتخريب وتشويه العاملين في هذه المؤسسات وإثارة الصراعات فيما بينهم، ووصل الأمر في كثير من الأحيان حد تمزيق وتدمير مشاريع سياسية ووطنية وتحريرية. وفي هذا السياق نشير إلى الدور التخريبي الكبير الذي لعبه التمويل المقدم من قبل مؤسسات رأسمالية كبيرة (فورد فونديشن،.....) والذي أدى إلى إثارة البلبلة والانقسامات في صفوف حركات اجتماعية عالمية كحركة مناهضة للعولمة.
4. إن عدم محاربة هذه الظاهرة وعدم تحويل رفض التمويل الخارجي إلى قيمة اجتماعية أدى إلى تشجيع واستساغة التعامل مع هذه الظاهرة وانتشارها في المجتمعات بشكل كبير، وقد ساعد في ذلك استغلال العديد من المؤسسات - لا سيما المنظمات الأهلية ذات البرامج المتعارضة مع المجتمع واحتياجاته

الحقيقية - للظروف المعيشية السيئة، مما أدى إلى صعودها على حساب المؤسسات ذات البرامج المعبرة بشكل فعلي عن مصالح وهموم واحتياجات المجتمع وبالتالي لعبت تلك المؤسسات الصاعدة دوراً مهماً في منع انكشاف التناقضات الحقيقية في المجتمع وتحولها إلى دافع للتغيير نحو مجتمع أكثر عدالة وإنسانية.

كما تتعدد أشكال الدعم الخارجي وتتمثل في :- مساعدات غير مباشرة لتنشيط البيئة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والعلمية.. ، وبناء مدارس وإنشاء كليات أو إدخال توسيعات وتحسينات على القائم منها والدعم الفني والخدمات الإستشارية، والمنح المالية، والقروض، وبعثات ومنح دراسية، تمويل تدريب بقصد الإعداد للوفاء بمطالب التطوير التربوي⁽¹¹⁾.

المطلب الثاني: المعوقات التي تواجه مؤسسات المجتمع المدني أثناء عملية التمويل والحلول المقترحة.

تبرز أهمية الدراسة من أن الدولة ومؤسساتها الرسمية أصبحت عاجزة عن تمويل مؤسسات المجتمع المدني وتمكينها من أداء بعض أدوارها الإنسانية وذلك لوجود اعتبارات معينة ترتبط بسيادة الدول والتي تتمثل بعدم التدخل في شؤونها في القضايا التي تتعلق باللاجئين أو قضايا الهجرات غير الشرعية أو النزوح كونها أعمال إنسانية تدخل ضمن إطار عمل المنظمات الدولية التي يُسمح لها بالعبور والخروج بموجب اتفاقيات دولية، أما الاعتبار الآخر فيرتبط بالأعمال الخاصة والتي تخضع لقوانين المنافسة ولا يجوز للدولة التدخل بها لتنافيها مع الخيارات الديمقراطية مما يمكن الأحزاب السياسية من ممارسة أعمالها وبرامجها بكل حرية ولكن ضمن أطر قانونية تفرضها الدولة كما هو الحال بالنسبة للنقابات والمنظمات والاندية التي تمارس أعمالها بعيداً عن ضغوطات الدولة.

وعليه، فإن الدول الديمقراطية حتى تتمكن من إبراز دور مؤسسات المجتمع المدني فيها فإنه لا بد من الوجود الفعلي للتمويل بشتى أنواعه وهذا يظهر جلياً في الأردن على نحو خاص، ويتجلى ذلك في أن مؤسسات المجتمع المدني رغم الاستقلال المالي والإداري الذي تتمتع به والذي يمكنها من ممارسة أنشطتها بفعالية ضمن منظومة قانونية تشرعن أعمالها ونشاطاتها والتي تلزم بأن تتوافق مع الاتفاقيات الدولية الملزمة للدولة المرخصة لها كان واقعها الفعلي يشوبه القصور في التمويل المادي والمعنوي مما يؤثر سلباً على الأهداف الموجبة لإنشائها.

عليه، فإن أغلب الدول الفقيرة لا تستطيع أن تبني تجاربها الاقتصادية وتقوم بدعم مؤسسات المجتمع المدني من دون مساعدات خارجية، لذا يقع هذا العبء على الدول الغنية كجزء من المجتمع الدولي، وقد عالج القانون الدولي مسألة المساعدات وفقاً لما جاء في مقررات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في العام 1964، حيث طلب التزام تقديم المساعدات مع مراعاة مبادئ معينة تُلزم مراعاتها وتتمثل في عدم جواز تقديم المساعدات بموجب شروط تؤدي إلى خرق مبدأ المساواة في السيادة بين الدول ومبدأ السيادة الدائمة

على المصادر الطبيعية، ووفقاً للنظرية الواقعية لا تقدم الحكومات المساعدات إلا إذا ضمنت تحقيق أهدافاً سياسية أنانية معينة وترى أن المساعدات الخارجية قد تكون أداة للسيطرة تستخدم للإبقاء على العلاقات الاجتماعية والسياسية غير المتساوية بين دول النظام الاقتصادي الرأسمالي.

تعاني الكثير من منظمات المجتمع المدني الأردنية من صعوبات في ممارستها للنشاط التمويلي شأنها في ذلك شأن الكثير من منظمات المجتمع المدني في الدول الأخرى، وتلك الصعوبات تؤثر على قدرة تلك المنظمات على الاستمرار في عملها، إذ أن العديد من المنظمات لم تستطيع معالجة تلك الصعوبات وبالتالي وجدت نفسها غير قادرة على الاستمرار في العمل، ومما يزيد من مشاكل التمويل ضعف الوسائل والأساليب اللازمة لتنمية الموارد المالية، حيث انعكس ذلك على صعوبة التنوع في مصادر التمويل، مما حدا بهذه الجهات الاعتماد على المصادر التقليدية للتمويل التي لها سلبيات من حيث عدم ثباتها، إضافة إلى أن أكثر المصروفات للمنظمات استهلاكية؛ ما يدعو إلى أهمية توجيه المصروفات نحو الاستثمار؛ إذ أن ريع الاستثمارات يمكن أن يغطي تكاليفها الأخرى.

وهناك العديد من الصعوبات التمويلية الداخلية للمنظمات أهمها :

1. صعوبة إيجاد التنوع في مصادر التمويل.

2. عدم توفر كوادر متخصصة لتنمية الموارد المالية.

3. عدم كفاية مصادر التمويل لتغطية مصروفات المنظمة.

4. ضعف انتظام تسديد رسوم الاشتراك.

5. عدم جدية دراسات الجدوى للمشاريع الاستثمارية.

6. عدم إجادة التعامل مع المانحين.

وللتغلب على تلك الصعوبات فقد أوصى الخبراء بعدة توصيات أهمها:-

1. دعم وتعزيز البرامج والأنشطة القائمة حالياً في المنظمات الخيرية وإعادة تقييمها.

2. تنمية وتطوير المهارات الإدارية المساعدة والداعمة للنجاح بين المنظمات.

3. تحفيز الاستثمارات في المنظمات الخيرية وتوظيف الأساليب الحديثة في تنمية الموارد المالية في المنظمات الخيرية.

4. وتشجيع تبادل الخبرات الناجمة في المنظمات الخيرية.

5. تبني فكرة وجود لجان متخصصة في إدارة الاستثمارات في المنظمات المختصة بتنمية الموارد المالية.

أما بالنسبة للصعوبات أمام التمويل الدولي فنتمثل في:

1. فرض أجندات تمويلية لا تتماشى وخطط التنمية.

2. التبعية المالية نتيجة الاعتماد التام على عمليات التمويل الخارجي، ومحاولات نسج علاقات متينة مع عواصم التمويل في إطار ضمان حصة تمويلية تساهم في بقاء استمرار نشاط أو عمل هذه المنظمات، مما يبقيها في حالة تبعية مالية سرعان ما تنكشف حقيقتها في حال توقف التمويل.

3. التسييس العالي لبرامج ومشاريع الدول المانحة حيث ترتبط هذه الدول المانحة بين تمويلها للمؤسسات المتلقية للتمويل فيما يتعلق بالتأييد للتسوية السلمية، ومن هذه المشاريع "مشروع البنك الدولي" برنامج دعم المؤسسات الأهلية وبرنامج الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية USAID .

4. العلاقة التنافسية بين المؤسسات الأهلية على مصادر التمويل، مما سيؤثر سلباً على طبيعة العلاقة فيما بينها⁽¹²⁾.

وللتغلب على تلك الصعوبات فقد أوصى الخبراء ب :

إشراك المجتمع المدني وأفراد المجتمع المحلي في تحديد وتبني المشاريع التنموية والرقابة عليها من خلال:

1. تعديل القانون بما يتناسب وتحديد الاحتياجات والأولويات بالتشارك مع المجتمع المحلي.

2. الشراكة مع القطاع الخاص.

3. إشراك مؤسسات المجتمع المدني في التخطيط التنموي وإعداد الإستراتيجيات.

وإن الحديث عن المعوقات التي تواجه تمويل مؤسسات المجتمع المدني لا يُغنيا عن ذكر الدور الفعال الذي تمكنت هذه المؤسسات من القيام به، ويتجلى ذلك في:

المطلب الثالث: دور مؤسسات المجتمع المدني في الأردن:

1. فيما يتعلق في تسوية قضايا العنف الأسري والتي تُلزم المحكمة بالنظر فيها بصفة الاستعجال، وسرية جميع إجراءات المحاكمة المتعلقة بهذه القضايا، هذا بالإضافة إلى النص على إيجاد دور إيواء للنساء المعرضات للخطر حيث تمت صياغة التعليمات التنفيذية لدار المعرضات للخطر بالشراكة ما بين المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني.

2. العمل على مساعدة وتشغيل ذوي الإعاقة من خلال جملة من الإجراءات والممارسات التي من شأنها أن تزيد من انخراط الأشخاص ذوي الإعاقة بسوق العمل بما يتناسب مع طبيعة إعاقته وظروف العمل وذلك بتعزيز الشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني والتي تُعنى بقضايا الإعاقة من خلال إجراءات التشبيك والتعاون والتنسيق مع الجمعيات التي تعنى بقضايا الإعاقة.

3. تعزيز مشاركة المواطن في رسم السياسات العامة وصنع القرار الحكومي وثقته بالجهاز الحكومي وزيادة الرضا عن الخدمات المقدمة له ويكون ذلك من خلال إطلاق دليل تقييم وتحسين ممارسات الحوكمة في القطاع العام وأيضاً إطلاق مبادرات تهدف إلى توفير نافذة لاستقبال الأفكار والمبادرات الإبداعية من كافة الجهات ومنظمات المجتمع المدني.

4. افتتاح مكتب للإرشاد والتوجيه في مؤسسات المجتمع المدني لمساعدة وتوجيه منتسبيها في أي أمور تتعلق بأوضاعهم المعيشية أو الضريبية أو العمل ...، وإيضاً عقد دورات تثقيفية في مؤسسات المجتمع المدني للتوجيه والإرشاد الضريبي والدفع الإلكتروني، وترويج خدمات الحكومة الإلكترونية. ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن المجلس الوطني لشؤون الأسرة قام بالشراكة مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الدولية بإعداد دليل الإجراءات الوطنية الموحدة للوقاية من العنف الاسري والعنف ضد الاطفال "وثيقة السياسات والمبادئ التوجيهية"، دليل إجراءات التعامل مع حالات العنف الاسري"، حيث تم إعداد ومراجعة هذه الإجراءات من خلال عملية تشاركية بين المؤسسات الوطنية الحكومية وغير الحكومية ومنظمات الأمم المتحدة والجهات الفاعلة من المجتمع المدني المحلي العاملة في المجال وهو قيد الطباعة حالياً وهو منبثق عن الاطار الوطني لحماية الأسرة من العنف المقرر من مجلس الوزراء والذي تم إطلاقه عام 2016.

5. وفيما يتعلق بالإعلام فلقد بدأ الحوار مع مؤسسات المجتمع المدني بهدف مراجعة قانون المطبوعات والنشر المرئي والمسموع بما يتواءم مع تعزيز وحماية حرية وسائل الإعلام والحق في حرية التعبير وضمان مواعمة التشريعات مع المادة (19) و(21) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي كفلت حرية الإعلام وحرية التعبير.

مما أدى بالإضافة الى تعديل هذا القانون لتوفير ضمانات أكبر لحرية الرأي، بعد اجتماعات الحكومة مع لجنة التوجيه الوطني والإعلام النيابية، وتم فتح باب الحضور لوسائل الإعلام للمشاركة والاستماع لكافة وجهات النظر، الأمر الذي يؤكد على المزيد من المهنية في قطاع الإعلام المرئي والمسموع ويتوافق مع المعايير الدولية المتعلقة بحرية التعبير. بالإضافة الى تنظيم أمثل لمهنة الصحافة والإعلام من خلال إتاحة الفرصة لممارسة العمل في كافة وسائل الإعلام المطبوعة والمرئية والمسموعة وتشجيع الإذاعات المجتمعية لتحقيق مزيد من التنوع المطلوب والداعم للاقتصاد الوطني. حيث ورد في القانون انه يجوز لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير المستند إلى توصية المدير إعفاء الدوائر و المؤسسات الحكومية وغيرها من رسوم رخص البث شريطة عدم بثها للإعلانات التجارية، هذا وقد بلغ عدد الرخص الممنوحة للمطبوعات الإلكترونية (169) مطبوعة، وللمحطات الإذاعية (40) محطة، والمحطات الفضائية (39) محطة، و المطبوعات الصحفية الورقية (30) مطبوعة.

الخاتمة:

شكلت خاتمة الدراسة في تقديم نتائج ومجموعة من التوصيات، حيث تناولت الدراسة دور التمويل لمؤسسات المجتمع المدني في الأردن، وكذلك أهم التغيرات التي لحقت بالمؤسسات من حيث وظيفتها وإدائها وهيكلها وطبيعة علاقتها مع الحكومة والمجتمع، وإعادة النظر في أدوار كل من الدولة والمؤسسات.

كذلك تعاضم دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية والمشاركة السياسية والتنشئة السياسية من خلال تقوية جسور ثقة المواطن بالحكومة وبأجهزتها وايضاً جعلته يرسم السياسات العامة ويصنع القرارات الحكومية خاصة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

فبرزت نتائج الدراسة أن تمويل مؤسسات المجتمع المدني في الأردن كان له ادوار عديدة في عدة مجالات منها: قضايا العنف الاسري، والإعلام، ... أيضاً تعمل هذه المؤسسات على إقامة المبادرات وعقد الندوات والمؤتمرات وورش عمل والمحاضرات التوعوية داخل المجتمع، لتخدم اهدافها ورؤيتها المتمثلة بالمشاركة السياسية والوعي السياسي وبناء قدرات مؤسساتها وتدعيمها.

وقد اظهرت الدراسة النتائج التالية :

1. اظهرت الدراسة انه لا يمكن للدول الديمقراطية ان تقوم بإبراز دور مؤسسات المجتمع المدني من دون الوجود الفعلي للتمويل بكافة انواعه بالرغم من الاستقلال المالي والاداري الذي تتمتع به هذه المؤسسات.

2. اظهرت الدراسة ان كثير من مؤسسات المجتمع المدني في الأردن تواجه صعوبة في ممارستها للنشاط التمويلي وهذا يؤثر على قدرتها والاستمرار في عملها، وبالتالي سيزيد ذلك من مشاكل التمويل ضعف الوسائل والأساليب اللازمة لتنمية الموارد المالية.

3. اكدت الدراسة أن اللجوء الدولة الى التمويل الأجنبي سينعكس سلباً عليها من خلال فرض أجندات تمويلية لا تتماشى وخطط التنمية بالإضافة الى التبعه المالية التي ستترتب عليها نتيجة الاعتماد الكلي على عمليات التمويل الخارجي.

4. اثبتت الدراسة ان الأردن هي دولة مؤسسات تؤمن بالعمل التطوعي والإنساني كرافد للحكومة وللمؤسسات الرسمية بكافة نشاطاتها وأن دورها كان بارز في قضايا التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والذي يتمثل:

1. في محاربة القضايا التي تخص (الفقر، والأمية، والتفكك الاسري، والعنف ضد الأطفال والمرأة) وكفلت حرية الإعلام والتعبير .

2. ومن خلال بناء شراكة حقيقة مع الحكومة في انجاح الجهود والمبادرات، وذلك بالرقابة على تمويل مؤسسات المجتمع المدني واعمالها منذ نشوءها واستمراريتها من زوال وجودها.

وكي تتمكن هذه المؤسسات من تجنب المعوقات أمام تمويلها والذي يمكنها من تعزيز وتفعيل دورها على أكمل وجه في المجتمع، توصلنا في هذه الدراسة إلى التوصيات التالية:

1. يجب على منظمات أو مؤسسات المجتمع المدني أن تبحث عن مصادر تمويل ثابتة ومتنوعة أو من خلال مشاريع تدر عوائد ذاتية من أجل تحقيق الاستقرار في حجم التمويل.

2. أن تعمل الحكومة على وضع سياسة فعالة في تقييم احتياجات مؤسساتها من أجل رفع قدرة وأداء وفعالية هذه المؤسسات في الدولة، وبالتالي توفير الوقت والجهد والمال للحكومة.
3. رفع كفاءة الموظفين داخل مؤسسات المجتمع المدني من خلال اعتمادهم برنامج تدريبي متكامل واسع والذي يعود عليهم بالارتقاء وصقل المعارف والخبرات.
4. ضرورة تخصيص جزء من الموازنة السنوية للحكومة في دعم وتمويل هذه المؤسسات لتتمكن من القيام بأعمالها على الوجه المطلوب.
5. تنظيم ندوات وورش عمل ومحاضرات توعوية من شأنها تعزيز ثقة المواطن في هذه المؤسسات.
6. القيام بتفعيل دور القطاع العام والخاص والمجتمع المدني في الجامعات ومراكز البحوث والمنظمات والنقابات المختلفة، لخلق بيئة استثمارية محفزة للاستثمارات المحلية والدولية.

الهوامش:

- (1) قرشي، فريد، (1997)، "تنمية الموارد لتمويل مشروعات المنظمات الأهلية العربية". المؤتمر الثاني للمنظمات الأهلية العربية، القاهرة، ص2.
- (2) إبراهيم، سعد الدين، (1988)، المجتمع والدولة في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، تشرين الأول، بيروت، لبنان، ص107.
- (3) المغربي، محمد، (2016)، التمويل والاستثمار في الإسلام، دار الجنان للنشر والتوزيع، ص12.
- (4) شاهين، محمد، سياسات التمويل وأثره على نجاح الشركات والمؤسسات المالية، دارحميثرا للنشر والترجمة، 2017، ص33، ص9 (بتصرف).
- (5) السرطاوي، فؤاد، التمويل الاسلامي ودور القطاع الخاص، دار المسيرة، عمان، الطبعة الأولى، 1999، ص97.
- (6) نوار، احمد، (2013)، التربية المدنية وتطوير مؤسسات المجتمع المدني، الطبعة الاولى، القاهرة، ص50، ص51 بتصرف.
- (7) عبدالله، شوقي، التمويل والإدارة المالية، (القاهرة: مكتبة النهضة العربية، 1980م)، ص25.
- (8) الكردي، أحمد، التمويل الدولي: المفهوم، الأهمية، الأهداف، 2010م.
- (9) الهواري، سيد، أساسيات الإدارة المالية، (القاهرة: مكتبة عين شمس، 1992م)، ص72، ص73 بتصرف.
- (10) عبدالحليم، محمد، مصادر التمويل، 2014.
- (11) حسن، سامي، مؤسسات المجتمع المدني وإشكالية مصادر التمويل، 2006.
- (12) أبوسيف، عاطف، المجتمع المدني والدولة: قراءة تأصيلية مع إحالة للواقع الفلسطيني، دارالشروق للنشر والتوزيع، غزة، 2005، ص173 (بتصرف).